

90 شرح مقدمة النكت والعيون للماوردي P063

مساعد الطيار

في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه. يسبح له في غاب الغدو والاصال. رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر ذكر الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة. يخافون يوما - [00:00:15](#)

تقلب فيه القلوب والابصار. ليجزيهم الله احسن ما ويزيدهم من فضله. والله يرزق من يشاء بغير بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء - [00:00:45](#)

والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين اه اليوم نهت على اني قد شرحت مقدمة النكت والعيون وكنت قد انسيت هذا ولو تذكرت لا احلت على الشرح الماضي لكن بما اننا بدأنا - [00:01:21](#)

شرح المقدمة لعلي اكمل معكم اه شرحها ولعله يخرج فوائد لم تكن خرجت في الشرح اه السابق واسأل الله سبحانه وتعالى ان يطرح البركة في هذا الشرح انه سميع مجيب - [00:01:41](#)

لعلنا نبتدأ بقراءة المتن. تفضل الشيخ عبد الله. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا قال الامام الماوردي رحمه الله تعالى - [00:02:04](#)

فصل روى ابو بردة عن ابي المليح عن وائلة ابن الاسقعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعطاني ربي مكان التوراة السبع الطوال. ومكان الانجيل المثاني ومكان الزابور المئين. وفضلني ربي بالمفصل - [00:02:22](#)

فاما السبع فاما السبع الطوال فالبقرة وال عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف ويونس في قول سعيد ابن جبير ونحوه عن ابن عباس وهو الصحيح وانما سميت السبعة الطوالا لطولها على سائر القرآن - [00:02:43](#)

اما الميؤون فهي ما كان من سور القرآن عدد آيه مائة آية او تزيد عليها شيئا او تنقص عنها شيئا واما المثاني ففيها ثلاثة اقاويل احدها انها السور التي امتن الله فيها القصص والامثال والفرائض والحدود - [00:03:04](#)

وهو قول عبد الله بن عباس وسعيد بن جبير والثاني انها فاتحة الكتاب وهو قول الحسن البصري قال الراجز ناشدتك بمنزل القرآن ام الكتاب السبع من مثاني من اين من القرآن الدواني - [00:03:27](#)

والثالث ان المثاني ما سنيت المئة فيها من السور فبلغ عدد فبلغ عددها منتي اية او ما قاربها فكان المائتين لها اوائل والثاني ثواني. وقال بعض الشعراء حلفت بالسبع اللواتي طولت - [00:03:50](#)

ومنتين بعدها قد امننت وبمثنائي سنيت وكررت وبالطواسين التي قد تثنتت ومن حواميم التي قد سبقت وبالتفاصيل التي قد فصلت واما المفصل فانما سمي مفصلا لكثرة الفصول التي بين سوره - [00:04:11](#)

وهو بسم الله الرحمن الرحيم وسمي المفصل محكما لما قيل انه لم ينسخ شيه منه واختلفوا في اول مفصل على ثلاثة اقوال احدها وهو قول الاكثرين انه سورة محمد صلى الله عليه وسلم الى سورة الناس - [00:04:33](#)

والثاني من سورة قاف الى الناس حكاه عيسى ابن عمر عن كثير من الصحابة والثالث وهو قول ابن عباس من سورة من سورة الضحى الى الناس وكان يفصل يفصل في الضحى بين - [00:04:53](#)

فكني سورتين بالتكبير وهو رأي قراء مكة. نعم بسم الله الرحمن الرحيم اه هذا الفصل اصله عند الطبري في مقدمة تفسيره وهو متعلق بنوع من اقسام سور القرآن لان سور القرآن - [00:05:11](#)

لها اقسام وهذه او هذا احد الاقسام المذكورة بهذا الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله اعطاني ربي من كان

التوراة السبع الطوال ومكان الانجيل المثاني مكان الزبور المئين وفضلني ربي بالمفصل - [00:05:31](#)

اه عندنا طبعاً من فوائد هذا الحديث اولا انه يمكن النظر في المناسبة بين هذه الكتب الثلاثة وتلك السور التي كانت اه مقابلة لها وقد قابل بين التوراة والسبع الطوال - [00:05:50](#)

وقابل بين الانجيل والمثاني وقابل بين الزبور والمئين ثم حزب او آ جزء مفصل على الخلاف الذي سيرد فيه يكون ما هو اه فضل للنبي صلى الله عليه وسلم لكن ما وجه هذه المقابلة - [00:06:14](#)

وهل هي مقابلة من جهة المعاني فالتوراة يغلب عليها الشريعة والاحكام والانجيل يغلب عليه الوعظ والامثال والزبور يغلب عليه التسبيح والدعاء فهل هذا هو المراد بهذه المقابلة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم هذا مما يحتاج الى نظر - [00:06:39](#)

وبحث ثم ذكر المؤلف الخلاف في هذه التقسيمات سبع دول البقرة وال عمران والنساء والمائدة والاعراف والاعراف ويونس. هذا على قول ويونس كما تلاحظون مفصلة عن الست الطوال لان بعد الاعراف يأتي سورة - [00:07:10](#)

الانفال ثم سورة التوبة ثم تأتي سورة يونس. طبعاً هذا على قول وعلى قول ان المراد بالسبع الطوال الانفال والتوبة معا بناء على الحديث الوارد عن ابن عباس وسؤال لعثمان في قول ما حملكم - [00:07:35](#)

على ان جعلتم سورة براءة بعد الانفال ولم تكتبوا بينهما سطر باسم الله على الخلاف طبعاً الوارد في هذه في هذا او في هاتين السورتين آ هل هما سورة واحدة وموضوعهما واحد وهو الجهاد - [00:07:58](#)

في سورة بدر عن الجهاد في غزوة اسف في سورة الانفال عن الجهاد في غزوة بدر وسورة براءة عن الجهاد في غزوة تبوك فهذا رأي يذكر ايضا في السبع الطوال ولكن - [00:08:15](#)

انفصال هاتين السورتين في صلاتين السورتين قد وقع عليه الاتفاق عند الصحابة والاجماع عند من جاء بعدهم فسورة الانفال مستقلة وسورة براءة مستقلة ولهذا لا يصلح ان يقال ان الانفال وبراءة هي مكملتا السبع الطوال لهذه العلة الموجودة والقائمة الى اليوم - [00:08:31](#)

فهل الانفال هي السابعة او لا؟ هذا ايضا اه مشكل ولكن عندنا بالنسبة لنا الان المتقرر انه وقع اجماع على ست سور ووقع الخلاف في السورة السابعة فقط وهذا لا يؤثر - [00:08:54](#)

ويونس اذا نظرنا الى عدد آياته سنجد عدد آياتها تتوافق مع السبع الطوال كما نلاحظ ايضا ان سورة الفاتحة لم تعد في هذا التقسيم ان هذا التقسيم تخرج منه سورة الفاتحة لانها كأنها مقدمة - [00:09:12](#)

للقرآن فلم تذكر فيه سورة الفاتحة ولم تذكر فيه جميع هذه التقسيمات المذكورة وان كان لو رأينا الى عدد آياتها انها اشبه القصار المفصل لكنها لم تذكر فيه الثاني المئون وهي تأتي بعد الطوال. فاذا قلنا - [00:09:32](#)

اي ان سورة يونس تكون من الطوال فمعنى ذلك انه قد فصل بين الطوال بسورتين من المئين سورة الانفال وسورة التوبة سورة الانفال وسورة التوبة ثم يتتابع بعد سورة يونس سورة هود اذا تابع عد - [00:09:54](#)

المئين. وكما ذكر المؤلف سبب تسميتها بالمئين هي ان عدد آياتها مئة يعني قد تزيد يعني كان الكسر غير معتبر فيما لو زادت عن المئة او ايضا قد تنقص وايضا كأن انه يجبر الكسر الى المئة - [00:10:12](#)

آ المثاني طبعاً الميؤوم من اين تبدأ؟ واضح جدا بناء على الخلاف الوارد لكن اين تنتهي؟ هذا لم اجد فيه نصاً صريحاً ولهذا وقع فيه ايضا اجتهاد من العلماء في اين تنتهي؟ المئين - [00:10:32](#)

بعدها تأتي المثاني والمثاني هي التي تلي المئين سميت مثاني من مادة من مادة ثناء يثنى او ثنى يثني فهي في النهاية مأخوذة من من الثني وهو الطي اتقول ثنيت الورقة - [00:10:48](#)

اذا طويت اخرها على اولها فكأنه اذا شئ عاد على شئ وسميت مثاني لهذا المعنى بمعنى انها ثنت المئين يعني جاءت بعد ما ان صارت ثانية للمئين. وهي قريبة من عددها - [00:11:09](#)

او يكون نذر فيها الى الموضوعات وهي التي تثني فيها القصص والامثال تثني فيها القصص والامثال بمعنى انها تكرر ويصرف فيها

القول مرة بعد مرة فهذا توجيه اخر لتسميتها بالمثاني مثل ما ذكر عن آابن عباس وسعيد ابن جببر - [00:11:28](#)

هذا القول الاول في المراد بالمثانة. ذكر قولاً اخر ان المثاني الفاتحة وهو الحقيقة ليس قولاً ولكن يمكن ان نقول ان مصطلح المثاني مصطلح المثاني يطلق على ما يأتي بعد ما بين المئين والمفصل. اللي هو كلامنا عنه الان ما بين المئين - [00:11:50](#)

والمفصل يعد مثاني وسبب تسمية المثاني ذكرناه قبل قليل ايضاً مما اصطلح عليه بتسميته بالمثاني اللي هو سورة الفاتحة وتسميتها بالمثاني واردة في النص من كتاب الله سبحانه وتعالى في سورة الحجر - [00:12:09](#)

في قوله ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم فتسمية الفاتحة بالمثاني ثابتة في كتاب الله سبحانه وتعالى. وقد ايضاً اكدها النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث المشهور. قال هي السبع المثاني وهي القرآن العظيم - [00:12:28](#)

الذي اوتيته السبع المثاني لماذا سميت مثاني قيل لانها تنثني اي تكرر في الصلاة لان تقرأ في كل ركعة فهذا احد الاقوال في سبب تسميتها بالمثاني وهو لم يرد هنا - [00:12:46](#)

الا فقط كون فاتحة الكتاب تسمى ايش مثاني هيكون فاتح كتاب السمامة ثاني واستدل ذلك الايات المذكورة المثاني قال آابن ما ثنيت المنة فيها من السور. فبلغ عددها مئتين. وهذا - [00:13:04](#)

داخل في القول الاول وهو التوجيه الثاني لماذا سميت بالمثاني يعني لماذا سميت بالمثاني انها ثنت اه المئين فصارت مثاني اي جاءت تالية لها المفصل كما ذكر في تعليقه تسميته سمي مفصلاً لكثرة الفصول فيه - [00:13:25](#)

ولهذا اكثر او اغلب القرآن يعني من جهة العدد من جهة عدد السور هو في المفصل يعني عدد سور المفصل هي اغلب عدد سور القرآن فلذا سمي المفصل مفصلاً نظراً للفصول يعني فصلت سورته او يكثر فصل سورته بسم الله الرحمن الرحيم ومعنى ذلك الناس - [00:13:48](#)

كثيرة وسمي المحكم في رواية عن ابن عباس قال ان الذي تدعونه مفصل هو المحكم وقصد ابن عباس بانه محكم اي لم يقع فيه نسخ لان اغلب سور هذا الجزء اغلب سورته هي من السور المكية - [00:14:11](#)

فلم يقع فيها نسخن فهذا ايضاً تسمية اخرى للمفصل بانه المحكم ايضاً اختلفوا في بداية المفصل فقيل انه يبتدأ بسورة محمد صلى الله عليه وسلم وقيل يبتدأ بسورة قاف واذان القولان - [00:14:29](#)

يعني هما القولان مشهورا والقول الثالث عن ابن عباس بتسميته المفصل هذا تعليقه لتسمية الضحى وما بعدها بالمفصل لكن نوع من المفصل وليس هو المفصل الذي ورد عنه في الرواية الاولى فالثابت عنه في الرواية الاولى - [00:14:49](#)

المفصل المعروف عند غيره لكن ايضاً ورد عنه انه سمي الضحى الى الناس بالمفصل نظراً للفصل بين سورته بالتكبير المشهور عن اهل مكة اللي هو فصل ما بعد سورة الضحى - [00:15:10](#)

يبدأ التكبير عند اهل مكة فاذا الان لفصل سورته بالتكبير سمي مفصلاً اذا هذه تسمية خاصة معناه انه مصطلح خاص لسورة الضحى الى الناس. ولذا قال المؤلف وكان يفصل في الضحى بين كل سورتين بالتكبير وهو رأي قراء مكة - [00:15:29](#)

وليس رأياً وانما هو نقل يعني ليس رأياً وانما هو نقل وهذه المسألة مسألة التكبير وقع فيها خلاف عند بعض المعاصرين فبعضهم ادعى بدعية هذه هذه السنة القرائية والحكم على بدعيتها فيها نظر كبير - [00:15:51](#)

من الحكم على بدعية التكبير فيه نظر ودائماً يعني قاعدة علمية تنتهون لها في مثل هذا المقام اذا جينا الى مثل هذه القضية التي هي تكاد تكون آابن متواترة عند القراء - [00:16:16](#)

يعني معروفة ومشهورة عندهم اي قارئ من القراء يعني الان خلفنا الان من يقرأ الان القرآن لو سألتهم عن التكبير سيرد لك الاسناد بذلك هذا الاسناد المروي عن البز عن قنبل - [00:16:32](#)

عن اهل مكة السؤال الان الذي يرد هل هي مسألة قرائية او مسألة حديثية بمعنى هي سنة الان نعم لكنها هي سنة قرائية ام سنة مأخوذة عن طريق المحدثين لماذا نقول هذا الكلام - [00:16:49](#)

لان هناك اشياء ثبتت عند القراء بطرقهم لا يمكن ان يجرى عليها اصطلاح المحدثين ولو اجرينا عليها اصطلاح المحدثين وتكلمنا عن

هؤلاء القراء بالتضعيف الذي يذكره المحدثون بضعف هؤلاء في الحديث - [00:17:07](#)

لا نال ذلك نقل القرآن ونحن نعلم ان بعض القراء مثل حفص بن سليمان او قالون او غيرهما هو مظعف في نقل الاحاديث لكنه امام

في القراءة فهل المسألة الان التي يرويها؟ هي مسألة قرائية - [00:17:25](#)

او مسألة حديثية اذا تختلف الان اذا يختلف الحكم باختلاف النظر في هذا الموضوع ان نظرت الى انها مسألة قرائية فاذا هي سنة من

سنن القراء دائرة بينهم ومعروفة عندهم لم ينكرها احد منهم - [00:17:43](#)

وهم اهل هذا الفن وهم المرجع فيه فلماذا نطالب بالرجوع الى اهل كلفا فلما جاءتنا هذه القضية اعترضنا عليها هذا الكلام لا شك انه

يحتاج الى اعادة نظر في من حكم على بدعية - [00:17:59](#)

هذه السنة القرائية اما اذا جعلناها سنة قرائية تؤخذ من طريق القراء وان هذه السنة نقلها من نقل لنا الاحرف وقبلنا قوله في الاحرف

وقبلنا قوله في نقل القرآن فكيف لا نقبل قوله في هذه السنة القرائية التي يمكن - [00:18:15](#)

يعني يمكن ان تخفى على غيرهم. لا يلزم ان يكون كل ما ثبت عند القراء معلوما عند ائمة المحدثين هذا غير لازم اذا هذه القضية اي

ينتبه لها لانه وقع فيها نزاع - [00:18:37](#)

وايضا كما قلت لكم وصل الى حد البدعية والكلام عن بدعيته عندي انه فيه نظر وفيه نوع من يعني مبالغة في الحكم على هذه

بالسنة القرائية التي ثبتت عند القراء وقرأوا بها ولم يقع منهم نكير - [00:18:50](#)

عليها جيلا بعد جيل وحكم فيها معتبر ورأيهم فيها معتبر وهم المرجع في هذا الامر طب لعلنا نقف عند هذا - [00:19:08](#)